

وغيرها سواء كانت اجزاؤها متصلة او منفصلة
 او هي متساوية القسمة او مختلفها بابصيرت الخ
 المشكل قول كان ينبغي ان وضع الترجمة ان يقول
 بابصيرت الخ المشكل والمفقود والحمل فان
 المصدر ذكرها ايضا او يفرد لكل مسئلة من المسائل
 الثلاثة بابا والخ المشكل فتم ان قوله انه الرجال
 والاشياء جميعا وقسم له فتم يخرج منها الولد
 لا تشبهه الا من الاثنين وهذا الثاني مشكل
 لا يتضح مادام صبيا فاذا بلغ قد يتضح وقد
 لا يتضح والاول قد يتضح وان كان صبيا ولا
 شكاه واجبا علامات من الولد والشهوة
 وغيرها وحمل ذكر ذلك وسط كتب الفقه والفرق
 هذا كيفية ارضه وارث من معه من الورثة
 حال استكاله ولا يتصور ان يكون المشكور وجبا
 ولا زوجه لم يصح من كونه ولا ابا ولا جبا ولا
 اما واحدة لانه لو كان واحدا لم يذكر له كان
 واضحا والفرق انه مشكرا واما الواضح فكذلك

كما

كما سبق قال
 وان يكن في مسمى المال ختمه صحيح بين الاشكال
 فاقسم على الاقوال اليقين تحظى بحق القسمة واليقين
 اقول اذا مات انسان وخلف وورثة قيمهم ختم
 مشكرا بين الاشكال اي ضاهر الاشكال فيعامل
 هو ومن معه من الورثة باخر الامرين من
 ذكورة الختم واثوته فيعطا كل واحد الاقوال اليقين
 عملا باليقين ويوقف الباقي الى ان تصح حال المشكل
 فيمطلى عنه او الى ان يصطلى على اقلومات عن ابن
 وولد ختم مشكرا فيتقدر ذكورة الختم يكون المال
 بينه وبين الابن بالسوية لكل واحد نصف
 المال ويتقدر اموثته يكون الختم الثلث فقط وللابن
 الثلثان فيقدر الختم نحو نفسه فياخذ الثلث فقط
 وتقدر ذكورة فيعطا الابن فياخذ الابن النصف لانه اليقين
 ويوقف السائر الباقي بين ما ختم يتضح حال المشكل او
 يصطلى او علم من يوم كلامه ان لو لم يختلف نصيب
 الختم او لم يختلف نصيب غيره من معهم من الورثة انه